

من وزير المالية

2013/09/18

إلى

1921

الموضوع : طلب الانتفاع بالدفع بالتقسيط لمعاليم التسجيل المستوجبة على عقود صفقات
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 27 أوت 2013

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة ***** أبرمت عقود صفقات مع الشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية وشركة نقل تونس والشركة الجهوية للنقل بينزرت وهي الشركة الوحيدة التي أودعت عروضاً باعتبار أن هذه الشركات تمر بصعوبات مالية. وطلبتم باعتباركم الجهة المطالبة بالتسجيل الانتفاع بمنظومة الدفع بالتقسيط لمعاليم التسجيل المنصوص عليها بالفصل 68 مكرّر من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي.

وجواباً، يشرفني إعلامكم أن الانتفاع بمنظومة الدفع بالتقسيط لمعاليم التسجيل، المتمثلة في استخلاص معلوم التسجيل النسبي المحدّد بـ0.5% عند صرف مبلغ الصفقة عن طريق خصم يقوم به المحاسب العمومي بصفته أمراً للصراف على أول مبلغ يأذن بصرفه بعنوان الصفقة، يهم قصراً الصفقات العمومية التي تقوم بها الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية التي يكون أمر صرفها محاسباً عمومياً.

وباعتبار أن الشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية وشركة نقل تونس والشركة الجهوية للنقل بينزرت لا تنتمي إلى المؤسسات العمومية التي يكون أمر صرفها محاسباً عمومياً فإن عقود الصفقات العمومية المبرمة معها لا يمكن أن تنتفع بتطبيق منظومة الدفع بالتقسيط لمعاليم التسجيل و تسجّل بالتالي بالمعلوم النسبي المحدّد بـ0.5% يستخلص عند الإدلاء بعقد الصفقة للإجراء .

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي